




Distr .
GENERAL

UNEP/CBD/MSP/1/ADD.1*
19 October 2001

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي



الاجتماع مفتوح العضوية لما بين الدورات المعني
بالخطة الاستراتيجية والتقارير الوطنية
وتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
مونتريال ، ١٩-٢١ نوفمبر ٢٠٠١
البند ٢-٢ من جدول الأعمال المؤقت **

شرح جدول الأعمال المؤقت

مذكرة من الأمين التنفيذي

مقدمة

المكان

١- في المقرر ٢٠/٥ ، بشأن عمليات الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، قرر مؤتمر الأطراف عقد اجتماع مفتوح العضوية لما بين الدورات ، لتقديم المساعدة في التحضيرات للاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف . وسوف ينظر الاجتماع في المواضيع التالية ، كما سوف يضع مشروع عناصر المقرارات بشأنها إلى الحد الممكن :

(أ) إعداد الخطة الاستراتيجية للاتفاقية ؛

(ب) التقارير الوطنية الثانية ؛

* إن هذه النسخة من شرح جدول الأعمال المؤقت للاجتماع مفتوح العضوية لما بين الدورات المعني بالخطة الاستراتيجية والتقارير الوطنية وتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، تضم التصحيحات الداخلة على النسخة الأصلية المؤرخة ١٧ سبتمبر/أيلول ٢٠٠١ بالتصويب UNEP/CBD/MSP/1/Add.1/Corr.1 المؤرخة ١٦ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠١

** UNEP/CBD/MSP/1.

(ج) وسائل مساندة تنفيذ الاتفاقية ، لاسيما تنفيذ الإجراءات ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي .

٢- قرر مؤتمر الأطراف أيضا أنه ينبغي أن يكون الاجتماع لفترة ثلاثة أيام ، وينبغي عقده بالاشتراك مع الاجتماع الحالي .

٣- استناداً إلى القاعدتين ٤ و ٥ من قواعد الإجراءات لاجتماعات مؤتمر الأطراف ، قرر رئيس الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف ، بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف ومع الأمين التنفيذي ، أنه ينبغي عقد اجتماع ما بين الدورات المشار إليه في المقرر ٢٠/٥ بالاشتراك مع الاجتماع السابع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA) وتبعاً لذلك ينبغي عقده من ١٩ إلى ٢١ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١ .

٤- سوف يعقد الاجتماع في مبنى منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) في مونتريال . ويباشر بتسجيل المشتركين في مكان الاجتماع اعتباراً من الساعة ٣ بعد الظهر من يوم الأحد الواقع في ١٨ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١ .

ترتيبات الإقامة

٥- قامت الأمانة بتوزيع مذكرة معلومات تحتوي على تفاصيل التسجيل وترتيبات الإقامة للاجتماع ، بما في ذلك معلومات تتعلق بالسفر ومتطلبات تأشيرات الفيزا ، والمنامة ومسائل أخرى .

المشركون

٦- وفقاً للمادة ٣٦ ، الفقرة ٣ من الاتفاقية ، وبالنسبة لكل طرف متعاقد الذي يقوم بالتصديق على الاتفاقية أو يقبلها أو يوافق عليها أو ينضم إليها بعد إيداع الوثيقة الثلاثين للتصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام ، تدخل الاتفاقية حيز النفاذ في اليوم التسعين بعد تاريخ إيداع الطرف المتعاقد وثيقة التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام . وبالتالي ستكون الأطراف في الاتفاقية عند افتتاح الاجتماع بتاريخ ١٩ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١ الدول ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي التي قامت بإيداع وثائقها بحلول ٢١ أغسطس/آب ٢٠٠١ .

المراقبون

٧- استناداً إلى القاعدة ٦ من قواعد إجراءات اجتماعات مؤتمر الأطراف ، سوف تقوم الأمانة بإبلاغ الأمم المتحدة ، ووكالاتها المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية أو أي دولة غير طرف في الاتفاقية بهذا الاجتماع بحيث يقوم المراقبون بتمثيلها .

٨- وفقاً للمادة ٧ من قواعد الإجراءات ، سوف تقوم الأمانة بإبلاغ أي هيئة أو وكالة ، سواء كانت حكومية أو غير حكومية ، ومؤهلة في مجالات تتعلق بالحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ، والتي إبليت الأمانة برغبتها في تمثيلها في هذا الاجتماع بحيث يمكن لهذه الهيئات أن تكون ممثلة بمراقبين . ويطلب من هذه الهيئات والوكالات التي ترغب في أن تكون ممثلة في الاجتماع ، والتي لم تبلغ الأمانة بذلك ، أن تبلغ الأمانة برغبتها .

التوثيق

- ٩- يعطي المرفق الأول أدناه قائمة بالوثائق . وبالإضافة إلى التوزيع العادي للوثائق ، فسوف تكون هذه الوثائق متاحة في عنوان الأمانة على الانترنت : <http://www.biodiv.org>
- ١٠- أوصى مكتب الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف أن يتخذ الأمين التنفيذي التدابير اللازمة تضمن أن تكون الوثائق التي تم إعدادها وتوزيعها من جانب الأمانة على حساب الصندوق الائتماني للاتفاقية ، مقتصرة على الوثائق الرئيسية ذات الصلة . ويطلب إلى الأطراف والمراقبين الراغبين بإتاحة هذه الوثائق إلى الاجتماع أن يحضروا نسخاً كافية إلى الاجتماع لتوزيعها إلى المشتركين أو أن يقوموا بترتيباتهم الخاصة لاستنساخ هذه الوثائق في مونتريال .

المعارض والأنشطة الأخرى

- ١١- يطلب إلى الوفود والمنظمات الراغبة في ترتيب الأنشطة في الاجتماع ، مثل الحلقات العملية أو الدورات العلمية أو تقديم الكلمات أو الاستقبالات ، أن تتصل بالأمانة قبل ١٩ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠١ ، بغية القيام بالترتيبات اللازمة .

البند ١- افتتاح الاجتماع من جانب رئيس الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف

- ١٢- سوف يفتتح الاجتماع السيد Katana Ngola (كينيا) ، رئيس الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف .
- ١٣- سوف يقوم الأمين التنفيذي للاتفاقية بإدلاء بيان يلقي فيه الضوء على المسائل الرئيسية قبل الاجتماع .

البند ٢- مسائل تنظيمية

١-٢ انتخاب المسؤولين

- ١٤- أوصى مكتب الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف ، وبدعم منه ، أن يرأس الاجتماع الخامس رئيس مؤتمر الأطراف .

٢-٢ إقرار جدول الأعمال

- ١٥- قد يرغب الاجتماع في إقرار جدول أعماله ، على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/MSP/1 .

- ١٦- قام الأمين التنفيذي بإعداد جدول الأعمال المؤقت في ضوء أحكام القاعدة ٨ من قواعد الإجراءات لاجتماعات مؤتمر الأطراف ، التي تطبق قاعدة إجراء التغييرات الضرورية للاجتماع الحالي . وعند إعداد جدول الأعمال المؤقت ، استرشد الأمين التنفيذي بمشورة مكتب الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف .

٢-٣ تنظيم العمل

- ١٧- في ضوء العدد الكبير للمسائل وتعقيدها التي يجب تناولها في الاجتماع ، قد يرغب مؤتمر الأطراف في إنشاء فريق عمل . ويقترح في المرفق الثاني أدناه جدول زمني وتقسيم للمسؤوليات بين فريق العمل .
- ١٨- يقترح أن ينظر فريق العمل الأول في البند ٣ (الخطة الاستراتيجية للاتفاقية) وأن ينظر فريق العمل الثاني في البند ٤ (التقارير الوطنية) ، والبند ٥ (تنفيذ الاتفاقية ، لاسيما تنفيذ الإجراءات ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي) والبند ٦ (عمليات الاتفاقية) .
- ١٩- ستكون الترجمة الفورية متاحة لفريقي العمل لدورة الصباح ودورة بعد الظهر . غير أن الترجمة الفورية لن تكون متاحة في الدورات المسائية في حال تطلب الأمر عقدها .
- ٢٠- لمساعدة الاجتماع المعني بالخطة الاستراتيجية (MSP) في تحضير توصياته لنقلها إلى الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف ، يحتوى المرفق الثالث أدناه تجميعاً لمشروع التوصيات الواردة في الوثائق UNEP/CBD/MSP/2 to 5 . وتم تجميع عناصر هذه التوصيات في أربعة مشاريع مقررات مقترحة بغية إقرارها من جانب مؤتمر الأطراف .

البند ٣- الخطة الاستراتيجية للاتفاقية

- ٢١- بموجب المقرر ٢٠/٥ بادر مؤتمر الأطراف بعملية ما بين الدورات لإعداد خطة استراتيجية للاتفاقية بهدف إعداد مشروع خطة كاملة في الوقت المناسب لينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها في اجتماعه السادس . ويعتبر هذا الاجتماع مفتوح العضوية المعني بالخطة الاستراتيجية والتقارير الوطنية وتنفيذ الاتفاقية (MSP) إحدى الخطوات الأخيرة والأكثر أهمية في العملية المتعلقة بإعداد مشروع كامل للخطة الاستراتيجية .
- ٢٢- أعد الأمين التنفيذي مذكرة حول الخطة الاستراتيجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/MSP/2) لمساعدة الاجتماع في هذه المهمة . وتبدأ المذكرة بوصف العملية لإعداد الخطة الاستراتيجية في القسم الثاني . أما القسم الثالث فيشرح التبرير في تحديد العناصر للمشروع الأولي للخطة . ويحتوى القسم الرابع المشروع الأولي للخطة الذي أعده الأمين التنفيذي . ويتضمن القسم الخامس مذكرة بدعوة اجتماع الخطة الاستراتيجية أن تنظر في المشروع الأولي الذي أعده الأمين التنفيذي بهدف إعداد مشروع الخطة الاستراتيجية لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس .

البند ٤- التقارير الوطنية

- ٢٣- في المقرر ٢٠/٥ ، طلب مؤتمر الأطراف إلى اجتماع الخطة الاستراتيجية أن ينظر في مشروع العناصر لمقرر حول التقارير الوطنية الثانية وأن يقوم بإعداد مثل هذه العناصر إلى الحد الممكن .
- ٢٤- في المقرر ١٩/٥ أيد مؤتمر الأطراف الشكل المتبع للتقارير الوطنية ، ودعى الأطراف إلى إعداد تقارير موضوعية بشأن البنود للنظر فيها بتعمق في الاجتماعات العادية كما قام بإعداد الجدول الزمني للتقارير في المستقبل .

٢٥- يتناول مشروع العناصر للخطة الاستراتيجية ، الوارد في القسم الرابع من الوثيقة UNEP/CBD/MSP/2 ، الحاجة إلى شكل لرصد وتقديم التقارير بشأن تنفيذ الخطة الاستراتيجية وتقييمها الدوري واستعراضها . ويوصي مشروع الخطة أن يتصل ذلك بدورة تقديم التقارير الوطنية .

٢٦- أعد الأمين التنفيذي مذكرة حول التقارير الوطنية (UNEP/CBD/MSP/3) بمساعدة الاجتماع عندما ينظر في هذا البند . وتعيد المذكرة إلى الأذهان التغييرات التي طرأت على إجراءات تقديم التقارير التي نص عليها المقرر ١٩/٥ . وتتنظر في خبرة الشكل الجديد لتقديم التقارير في ضوء التقارير التي تم تسلمها حتى الآن وفي الخيارات الموسعة لتحليل المعلومات الواردة في التقارير الوطنية التي قدمها الشكل الجديد . وتعطي المذكرة اقتراح لوصل عملية تقديم التقارير واستعراض تنفيذ الخطة الاستراتيجية بالجدول الزمني الحالي لتقديم التقارير الوطنية للفترة ٢٠٠٢ إلى ٢٠١٠ . كما تعطي المذكرة أيضا نظرة عامة على التطورات الأخيرة بشأن انسجام عملية تقديم التقارير الوطنية . وتنتهي المذكرة باقتراح العناصر لمشروع توصية ينقلها اجتماع الخطة الاستراتيجية إلى الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف .

البند ٥- تنفيذ الاتفاقية ، لاسيما تنفيذ الأعمال ذات الأولوية في الاستراتيجيات

وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي

٢٧- بموجب المقرر ٢٠/٥ ، طلب مؤتمر الأطراف إلى اجتماع الخطة الاستراتيجية أن ينظر في مشروع العناصر لمقرر حول وسائل دعم تنفيذ الاتفاقية ، وأن يضع مثل هذه العناصر إلى الحد الممكن ، لاسيما بشأن تنفيذ الأعمال ذات الأولوية في الاستراتيجيات الوطنية للتنوع البيولوجي وخطط العمل .

٢٨- يقترح مشروع الخطة الاستراتيجية الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/MSP/2 أن يكون اعتماد وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي من جانب جميع الأطراف وإتاحة الموارد الكافية لتنفيذها ، مشمولة في أهدافها الوطنية .

٢٩- أعد الأمين التنفيذي مذكرة بشأن تنفيذ الاتفاقية ، لاسيما تنفيذ الأعمال ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/MSP/4) لمساعدة الاجتماع في النظر في هذا البند . وتعيد المذكرة إلى الأذهان أهمية الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والنظر في المادة ٦ التي اعدتها مؤتمر الأطراف . وتشرح هذه المذكرة الآلية القائمة لدعم أعداد استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي وتعطي نظرة عامة لخبرة الأمانة في رصد وضع الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي .

٣٠- توصي المذكرة أن ينظر اجتماع الخطة الاستراتيجية في المستويات الجارية في دعم تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي ، ووسائل تحديد الأعمال ذات الأولوية ، وتعطي المشورة عن كيفية ضمان أن يكون الدعم متاح موجهاً إلى هذه الأولويات بشكل فعال ومنسق . وتحدد الحاجة إلى مبادرة استراتيجية طويلة الأمد ومنسقة لدعم إعداد القدرة الوطنية لتنفيذ الأعمال ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتقتراح أنه ينبغي أن تكون هذه الاستراتيجيات متصلة اتصالاً وثيقاً مع الأهداف

التشغيلية ، ومع خطط العمل لإنجاز الأهداف التشغيلية لخطّة العمل للاتفاقية . أما الأقسام الأخيرة فتتطرّف في الخيارات للآليات لتحديد الأعمال ذات الأولوية وطرق تحديد المستويات المترابطة لدعم تنفيذ هذه الأعمال .

٣١- تختتم المذكرة باقتراح عناصر لمشروع توصية ينقلها مؤتمر الخطّة الاستراتيجية إلى الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف .

البند ٦ - عمليات الاتفاقية

٣٢- كان النظر في الأساليب والوسائل لضمان العمليات الفعالة للاتفاقية المسألة الهامة لكل اجتماع من اجتماعات مؤتمر الأطراف . ومؤخراً ، كانت هذه المسألة موضع اهتمام في المقرر ١٦/٤ ، التوصية ١ الصادرة عن اجتماع ما بين الدورات المعني بالعمليات الاتفاقية والمقرر ٢٠/٥ . ففي المقرر ٢٠/٥ ، اعتمد مؤتمر الأطراف عدداً من التدابير بالنسبة إلى عمليات الاتفاقية التي تتناول : اجتماعات مؤتمر الأطراف ، وإعداد الخطّة الاستراتيجية للاتفاقية ، وعمليات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA) ، والتنفيذ وقضايا أخرى مختلفة . وهناك ناحية هامة للتطويرات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف بالنسبة إلى التنفيذ كان الدعوة إلى عقد هذا الاجتماع (MSP) ، بهدف إجمالي لتقديم المساعدة في التحضيرات للاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف . وطلب مؤتمر الأطراف بشكل خاص إلى اجتماع الخطّة الاستراتيجية أن ينظر في إعداد الخطّة الاستراتيجية ، والتقارير الوطنية الثانية والوسائل لدعم التنفيذ . وهناك عنصر هام في هذه المواضيع الثلاثة وجانب هام من الغرض الإجمالي للاجتماع هو عمليات الاتفاقية . ومما يظهر أهمية هذا الموضوع وأن البند ٢٤ من جدول الأعمال المؤقت للاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف هو "الخطّة الاستراتيجية والتقارير الوطنية وعمليات الاتفاقية" . وتقرير هذا الاجتماع هو الوثيقة الرئيسية لمداولات مؤتمر الأطراف بشأن هذا البند من جدول الأعمال . وتبعاً لذلك ، فإن البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت لهذا الاجتماع هو "عمليات الاتفاقية" .

٣٣- أعد الأمين التنفيذي مذكرة (UNEP/CBD/MSP/5) لمساعدة اجتماع الخطّة الاستراتيجية في استعراض عمليات الاتفاقية بهدف اقتراح عناصر لمشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه المقبل . وتستعرض الوثيقة UNEP/CBD/MSP/5 عمليات الاتفاقية . والجوانب الرئيسية لهذا الاستعراض هي تنفيذ المقررات وتوصيات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، ودور عملية ما بين الدورات في تعزيز التنفيذ ، والتشديد على الحاجة للمزيد من الآليات لاستعراض التنفيذ وعمليات آلية دار المقاصة ، وعمليات الآلية المالية ودور العملية الإقليمية . واستناداً إلى هذا الاستعراض يقترح القسم الثالث عدداً من مشروع عناصر لينظر فيها اجتماع الخطّة الاستراتيجية (MSP) .

البند ٧ - مسائل أخرى

٣٤- قد يرغب الاجتماع في النظر في بنود أخرى أثيرت وقبلت بموجب القاعدة ١٢ من قواعد إجراءات اجتماعات مؤتمر الأطراف والفقرة ٧ من المقرر ١٦/٤ الصادر عن مؤتمر الأطراف .

البند ٨ - اعتماد التقرير

٣٥- سوف ينظر الاجتماع في هذا التقرير ويعتمده ، والذي سوف يقدمه رئيس مؤتمر الأطراف إلى الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف لينظر فيه .

البند ٩ - اختتام الاجتماع

٣٦- سوف يختتم الاجتماع يوم الأربعاء الواقع في ٢١ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١ في الساعة السادسة من بعد الظهر .

المرفق الأول

قائمة مؤقتة للوثائق الخاصة باجتماع ما بين الدورات مفتوح العضوية بشأن الخطة
الاستراتيجية والتقارير الوطنية وتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

العنوان	الرمز
جدول الأعمال المؤقت	UNEP/CBD/MSP/1
جدول الأعمال المؤقت المشروح	UNEP/CBD/MSP/1/Add.1
الخطة الاستراتيجية للاتفاقية	UNEP/CBD/MSP/2
التقارير الوطنية	UNEP/CBD/MSP/3
تنفيذ الاتفاقية ، وبصورة خاصة ، تنفيذ الإجراءات ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط الأعمال الوطنية للتنوع البيولوجي	UNEP/CBD/MSP/4
عمليات الاتفاقية	UNEP/CBD/MSP/5
دليل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	[لا رمز]
نظرة عالمية على التنوع البيولوجي	[لا رمز]

المرفق الثاني

التنظيم المؤقت للعمل

مجموعة العمل الثانية	مجموعة العمل الأولى	الجلسة العامة	التاريخ
		١- افتتاح الاجتماع ٢- مسائل تنظيمية ٣- الخطة الاستراتيجية للاتفاقية	اللاثين، ١٩ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١ الساعة ١٠ صباحاً إلى الساعة ١ بعد الظهر
٤- التقارير الوطنية ٥- تنفيذ الاتفاقية ٦- عمليات الاتفاقية	٣- الخطة الاستراتيجية للاتفاقية		الساعة ٣ بعد الظهر إلى الساعة ٦ بعد الظهر
٤- التقارير الوطنية (تتمه) ٥- تنفيذ الاتفاقية (تتمه) ٦- عمليات الاتفاقية (تتمه)	٣- الخطة الاستراتيجية للاتفاقية (تتمه)		الثلاثاء، ٢٠ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١ الساعة ١٠ صباحاً إلى الساعة ١ بعد الظهر
٤- التقارير الوطنية (تتمه) ٥- تنفيذ الاتفاقية (تتمه) ٦- عمليات الاتفاقية (تتمه)	٣- الخطة الاستراتيجية للاتفاقية (تتمه)		الساعة ٣ بعد الظهر إلى الساعة ٦ بعد الظهر
		٧- مسائل أخرى	الأربعاء، ٢١ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١ الساعة ١٠ صباحاً إلى الساعة ١ بعد الظهر
		٨- اعتماد التقرير ٩- اختتام الاجتماع	الساعة ٣ بعد الظهر إلى الساعة ٦ بعد الظهر

المرفق الثالث

مشروع توصيات

أولاً- طلب إلى الأمين التنفيذي

أن اجتمع ما بين الدورات مفتوح العضوية المعني بالخطة الاستراتيجية ، والتقارير الوطنية وتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

1- يلاحظ وصف خطط العمل الواردة في ، مذكرة الأمين التنفيذي بشأن ، الخطة الاستراتيجية (الوثيقة UNEP/CBD/MSP/2) ،

2- ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم بالتشاور مع المعنيين ذوى اصحاب الصلة بإعداد خطط عمل تفصيلية لأكثر عدد ممكن من الأهداف التشغيلية للخطة الاستراتيجية للاتفاقية في الوقت المناسب للاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف .

3- ويدعو الأطراف والدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى لاستعراض نشاطاتها في ضوء مشروع الخطة هذا - وتقديم مدخلات تهدف إلى إعداد خطط عمل في الوقت المناسب للاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف .

ثانياً- مشروع عناصر لمقرارات لنقلها إلى مؤتمر الأطراف

أن اجتمع ما بين الدورات مفتوح العضوية المعني بالخطة الاستراتيجية ، والتقارير الوطنية وتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي .

يوصي أن يقوم مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس بالنظر في العناصر التالية لمشاريع مقررات بهدف اعتمادها :

ألف- الخطة الاستراتيجية للاتفاقية

أن مؤتمر الأطراف ،

- 1- يرحب بالنتائج التي توصلت إليها الحلقة العملية في سيشيل بشأن الخطة الاستراتيجية ،
- 2- ويحيط علماً بالاستعراض الذي جرى لوضع التنوع البيولوجي ، والمجال المؤسسي وفعالية الاتفاقية والواردة في المرفق بمذكرة الأمين التنفيذي بشأن الخطة الاستراتيجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (الوثيقة UNEP/CBD/MSP/2) ويقرر أن هذا الاستعراض يعطي أساساً سليماً للخطة الاستراتيجية .
- 3- ويعتمد بيان البعثة ، وتصورها ، والأهداف التشغيلية وخطط العمل الواردة في المرفق بهذا المقرر على أنها الخطة الاستراتيجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي .
- 4- ويحث الأطراف والدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى على استعراض نشاطاتها في ضوء هذه الخطة .

مرفق

عناصر الخطة الاستراتيجية

الف- بيان البعثة

لضمان الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وتقاسم المنافع العادل والمنصف والناشئ من استخدام الموارد الجينية .

باء- التصور

⇐ بحلول عام ٢٠١٠:

⇐الاتجاهات الجارية في خسارة التنوع البيولوجي تنعكس بشكل فعال على المستويين العالمي والوطني .

⇐حدوث الاستخدام غير المستدام وتأثيراته تنخفض بشكل ملموس .

⇐المنافع الناجمة من استخدام الموارد الجينية والمعرفة التقليدية المتعلقة بذلك يجري تقاسمها بشكل عادل .

جيم- الأهداف التشغيلية

- ١- الاتجاهات الجارية في خسارة التنوع البيولوجي تنعكس بشكل فعال على المستويين العالمي والوطني .
 - ١-١ الأنواع والنظم الإيكولوجية والتنوع الجيني المهددة بخطر محقق للخسارة التامة التي لا رجوع عنها ، تخضع لأعمال ملائمة لمنع هذه الخسارة .
 - ٢-١ أعداد الأنواع الممثلة والنظم الإيكولوجية تدار بشكل فعال للحفاظ على سلامتها .
 - ٣-١ تهديدات هامة وناشئة للتنوع البيولوجي يجري منعها أو خفضها .
- ٢- الحدوث وتأثيراته على الاستخدام غير المستدام ينخفض بشكل ملموس .
 - ١-٢ الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (NBSAP) وأطر السلامة الأحيائية تحدد استعمالات التنوع البيولوجي على المستوى الوطني ، في مجال إقليمي .
 - ٢-٢ الوثائق الاقتصادية التي تدعم الاستخدام المستدام يجري إعدادها وإتاحتها .
 - ٣-٢ الوعي بتأثيرات الأنماط غير المستدامة للاستهلاك والإنتاج يجري رفعها .
 - ٤-٢ قدرة إدارة موارد الحياة البرية يجري تنميتها .
 - ٥-٢ الأدوات والتكنولوجيات الملائمة ونظم الإدارة التي تعمل على تسهيل الإنتاج المستدام والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، يجري إعدادها وتنشيطها .

- ٣- المنافع الناشئة من استخدام الموارد الجينية والمعرفة التقليدية المتعلقة بذلك ، يجري تقاسمها بشكل عادل .
- ١-٣ الآليات والتدابير الدولية والإقليمية لتسهيل الحصول على الموارد الجينية للاستخدامات السليمة من الناحية البيئية من جانب أطراف أخرى ، وتقاسم المنافع بما في ذلك الموارد المالية والبشرية والتكنولوجية ، يجري تنميتها وتنفيذها .
- ٢-٣ الآليات والتدابير الوطنية (مثلاً التشريع والاتفاقات) بشأن الحصول على الموارد وتقاسم المنافع ، بما في ذلك الموارد المالية والبشرية والتكنولوجية ، يجري تنميتها وتنفيذها .
- ٣-٣ دور الملكية الفكرية في تنشيط الحفاظ على الموارد الجينية واستخدامها المستدام و التقاسم العادل لمنافعها ، يجري تنشيطه .
- ٤-٣ المعرفة التقليدية ، والابتكارات والممارسات يجري تقييمها وجردها وإقرارها .
- ٥-٣ تبادل المعلومات بشأن تقاسم المنافع من استخدام الموارد الجينية ، يجري تعزيزه مع الأخذ في الاعتبار الحاجات الخاصة للبلدان النامية .
- ٦-٣ دور التنوع البيولوجي في خفض الفقر ، من خلال تنشيط تأمين الغذاء ، مثلاً ، يجري تنشيطه .
- ٤- الأهداف التشغيلية المتشعبة .
- ١-٤ وضعت جميع البلدان استراتيجية وطنية وخطة عمل وطنية للتنوع البيولوجي (NBSAP) وهي قيد التنفيذ .
- ٢-٤ يجري تقديم الموارد المالية والبشرية والتقنية بشكل كاف لتنفيذ هذه الخطة الاستراتيجية ، لاسيما دعم بناء القدرات لتنفيذ الأعمال ذات الأولوية في الاستراتيجية الوطنية وخطة العمل للتنوع البيولوجي .
- ٣-٤ النظر في التنوع البيولوجي ، يجري دمجه على المستويين الوطني والدولي في خطط قطاعية وفي جميع القطاعات ذات العلاقة ، وفي برامج وسياسات عامة .
- ٤-٤ العوامل الرئيسية التي تؤثر في تنفيذ الاتفاقية ، قد عملت على زيادة الوعي وتعمل على دعم التنفيذ بشكل فعال .
- ٥-٤ الاتفاقية تلعب دوراً رائداً في المجال الدولي والعمليات الدولية الأخرى وتساند تنفيذها بشكل فعال .

٦-٤ الآليات ، يجري تعزيزها وتنفيذها لإعداد المزيد من التفاهم بالنسبة إلى التنوع البيولوجي ، لاسيما المبادرة العالمية للتصنيف ، وإعداد ونقل التقنيات المحسنة لإدارة التنوع البيولوجي ، والمقرارات ، تصدر على أساس أفضل العلوم المتاحة .

٧-٤ الاتفاقية وأطرافها لديهم طرق أفضل لتقييم درجة تنفيذ الاتفاقية ، لتحويل الأطراف ومؤتمر الأطراف والهيئات الأخرى تقييم فعالية الأعمال والتدابير التي تتخذ لتحقيق أهداف الاتفاقية .

باء- تنفيذ الاتفاقية وبناء القدرات

أن مؤتمر الأطراف ،

[دعم الاستراتيجيات الوطنية وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي]

- ١- بحث الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي :
 - (أ) على إعداد واعتماد استراتيجيات وطنية وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي ، فيما إذا لم تقم بذلك
 - (ب) على تحديد الأعمال ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي .
 - (ج) على إعطاء أولوية إلى دمج الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في الخطط القطاعية وجميع القطاعات ذات الصلة ، والبرامج والسياسات العامة .
 - (د) على إنشاء آليات وطنية أو عمليات استشارية لرصد الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتقييمها وتنقيحها بشكل دوري .
- ٢- يناشد جميع المانحين والمؤسسات القادرة على دعم تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي ، لاسيما الأعمال ذات الأولوية ، بهدف وضع هذه الأعمال ذات الأولوية بطريقة فعالة ومنسقة ضمن إطار الخطة الاستراتيجية للاتفاقية .
- ٣- يرحب بالإسهامات إلى تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي التي يقدمها برنامج مساندة تخطيط التنوع البيولوجي الذي أعده برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية بدعم مالي رئيسي من مرفق البيئة العالمية ، ويطلب إلى الوكالات والشركاء المعنيين النظر في كيفية تعزيز الدعم الإقليمي لتخطيط التنوع البيولوجي وبناء القدرات ، ويطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة للقيام بوضع خطوط إرشادية حول أفضل الممارسات المتاحة لجميع الأطراف .
- ٤- وينقل إلى مجلس مرفق البيئة العالمية رأيه بأن منهجاً استراتيجياً لبناء القدرات للبيئة العالمية هو حاجة ملحة وأن تنشيط تآزر الجهود في الاتفاقية بأكملها في مجال نشاطات بناء القدرات لتنشيط الكفاءة والنوعية هو ذو أولوية .

- ٥- يشجع الأطراف للإفادة من المساعدة المتوفرة من خلال الآلية المالية لإعداد التقييم الذاتي للقدرات الوطنية في المجالات المواضيعية للتنوع البيولوجي وتغير المناخ وتدهور الأراضي .
- ٦- يمتدح عمليات تقييم التنفيذ التي قام بها الأطراف في مناطق أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية والدول التي نالت استقلالها مؤخراً وأمريكا الوسطى ، ويسترعى انتباه الأطراف في المناطق الأخرى إلى ذلك .
- ٧- ويشجع المؤسسات الخاصة والمانحين الآخرين الذين يقدمون التمويل بدعم نشاطات التنمية المستدامة لمساندة تنفيذ الأعمال ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط الأعمال الوطنية للتنوع البيولوجي .
- ٨- وينقل إلى القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة وجهة نظره بأن تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي ، لاسيما الأعمال ذات الأولوية ستلعب دوراً هاماً في تنفيذ الالتزامات بشأن التنمية المستدامة التي اتخذت في مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة والتنمية ، ويحث القمة العالمية على تجديد التزامها بتوفير الموارد المالية والدعم لتنمية القدرات المطلوبة للتنفيذ الفعال للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي .

[الآلية لاستعراض التنفيذ]

- ٩- يقرر إنشاء مجموعة عمل متخصصة معنية بالتنفيذ لاستعراض وتحليل التقارير التي تقدمها الأطراف بغية الحصول على الاستنتاجات واقتراح توصيات نهائية حول المزيد من الخطوات في تنفيذ الاتفاقية . وتقوم مجموعة العمل المتخصصة بما يلي :

- (أ) تحديد أفضل الممارسات وأفضل النجاح في تنفيذ الاتفاقية ؛
- (ب) تحديد الصعوبات الرئيسية ، والعراقيل والتحديات في تنفيذ الاتفاقية ؛
- (ج) النظر في مستوى اشتراك جميع المعنيين بما في ذلك الدعم المالي والتقني من البلدان المتقدمة ، في عملية التنفيذ .
- (د) النظر في الاتصالات وتضافر الجهود مع الاتفاقيات الأخرى ؛
- (هـ) النظر في الاستراتيجيات الموضوعية ضمن إطار خطط التنمية المستدامة و/أو السياسات العامة

[المراكز الإقليمية لبناء القدرات]

- ١٠- يدعو الأمين التنفيذي لاتخاذ الخطوات الضرورية لإعداد دراسات الجدوى في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي وأوروبا الشرقية والوسطى لتطوير شبكة مراكز إقليمية أو شركاء لبناء القدرات .
- ١١- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم بإعداد تقرير ، استناداً إلى استعراض دراسات الجدوى ، لتوزيعه على جميع الأعضاء والموقعين . وينبغي أن تتضمن كل دراسة جدوى النظر في ما يلي :

- (أ) احتياجات المنطقة ؛

- (ب) الموارد المتاحة في المنطقة ؛
 (ج) الموارد المطلوبة لتناول الاحتياجات ؛
 (د) المنافع التي يمكن جنبيها من خلال إقامة مركز رائد ؛
 (هـ) الآراء من جميع المناطق المرشحة بالنسبة إلى أنواع المساعدة التقنية أو التدريب الذي يعتبر أولوية عليا .

- (و) الضرورة الماسة للأولويات ؛
 ١٢- يوصى أن تستعمل الخطوط الإرشادية التالية كأساس لتحديد ملائمة المركز الرائد المحتمل أو المراكز .
 (أ) وجود استخدام ممكن للمرافق الموجودة الملائمة ، مثلاً مركز التكنولوجيا أو الجامعة ؛
 (ب) الحصول على أفراد مؤهلين بشكل ملائم لإدارة برامج التدريب والذين يمكن أن يقوموا بمثابة مدرسين أو مدربين .
 (ج) إتاحة مجمع للأشخاص لتنفيذ نظام إدارة التنوع البيولوجي ؛
 (د) الالتزام باستثمار الوقت والموارد في صيانة المركز واستمراره وتقدمه ؛
 (هـ) يجب الإقرار بالبرنامج بشكل كلي وتنشيطه من جانب السلطات الحكومية العليا
 (و) ينبغي أن توجد المراكز في منطقة يمكن الوصول إليها بشكل معقول داخل المنطقة المرشحة ؛

- ١٣- يدعو البلدان التي هي في موقع للقيام بذلك بشكل فردي أو بشكل جماعي ، أو على أساس ثنائي أو على أساس متعدد الأطراف ، للنظر في تأمين الموارد المالية والأشخاص المؤهلين تقنياً الذين يتم تعيينهم سواء من الحكومات أو من القطاع الخاص للتعاون في إعداد دراسة (دراسات) الجدوى في المناطق المرشحة ؛
 ١٤- يقرر اختيار مواقع للمراكز الإقليمية لبناء القدرات في الاجتماع السابع وذلك استناداً إلى دراسات الجدوى " .

جيم - التقارير الوطنية والنظرة العالمية للتنوع البيولوجي

أن مؤتمر الأطراف ،

- ١- يرحب بالتقارير الوطنية الثانية والتقارير الموضوعية التي قدمتها الأطراف استناداً إلى المقرر ١٩/٥ ؛
 ٢- ويحث الأطراف التي لم تقدم التقارير الوطنية الثانية أن تقوم بتقديمها بدون أية تأخير ؛
 ٣- ويحدد البنود للنظر فيها بتعمق في اجتماعاته الثامن والتاسع والعاشر بغية إعداد الترتيبات لتقديم التقارير الموضوعية بشأن هذه البنود ؛

- ٤- ويرحب بنشر "النظرة العالمية للتنوع البيولوجي" ويقرر أنه ينبغي أن تستمر النظرة العالمية للتنوع البيولوجي كتقرير دوري حول التنوع البيولوجي وتنفيذ الاتفاقية ؛
- ٥- ويقرر أنه ينبغي أن يتم إعداد الطبعة الثانية من النظرة العالمية للتنوع البيولوجي لنشرها عام ٢٠٠٤ ، واستخدام المعلومات الواردة في التقارير الوطنية الثانية ، والتقارير الموضوعية حول البنود الواجب استعراضها بتعمق في الاجتماعين السادس والسابع واستناداً إلى استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية التي سوف تتخذ عام ٢٠٠٣ ؛
- ٦- ويرحب بعمل مجموعة الإدارة البيئية المعنية بتنسيق تقديم التقارير البيئية ؛
- ٧- ويقرر أيضاً أن تكون المسائل حول الأهداف الموضوعية بموجب الخطة الاستراتيجية في شكل التقارير الوطنية التي تمت الموافقة عليها بموجب المقرر ١٩/٥ ، مع الملاحظة بأنه :
- (أ) بالنسبة إلى التقارير الوطنية الثالثة سوف تنظر في الاجتماع السابع ، في تنقيحات للشكل على أن تأخذ في الحسبان ما يلي :
- (١) الأعمال المطلوبة من الأطراف نتيجة المقررات المتخذة في الاجتماعين السادس والسابع .
- (٢) المعلومات المطلوبة من الأطراف في التقارير الوطنية الثالثة بغية استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية .
- (٣) أي تعديلات أخرى في الشكل التي قد تكون ملائمة وذلك في ضوء الخبرة المكتسبة في تقديم التقارير .
- (ب) وبالنسبة إلى التقارير الوطنية الرابعة سوف تنظر في الاجتماع التاسع في التنقيحات على الشكل مع الأخذ في الحسبان ما يلي :
- (١) الأعمال المطلوبة من الأطراف نتيجة المقررات المتخذة في الاجتماعين الثامن والتاسع
- (٢) المعلومات الواجب الحصول عليها من الأطراف في التقارير الوطنية الرابعة بغية استعراض التقدم في تنفيذ الخطة الاستراتيجية .
- (٣) أي تعديلات أخرى على الشكل التي يمكن أن تكون ملائمة في ضوء الخبرة في تقديم التقارير .
- ٨- ويقرر بشأن العملية الملائمة لما بين الدورات لتقييم واستعراض التقدم في تنفيذ الخطة الاستراتيجية في ٢٠٠٣ و ٢٠٠٧ وذلك على أساس التقارير الوطنية الثانية والتقارير الوطنية الثالثة على التوالي .

٩- ويقرر أيضا أنه في اجتماعه العاشر سوف يقوم باستعراض تنفيذ الخطة الاستراتيجية ، على أساس التقارير الوطنية الرابعة ، بهدف النظر واعتماد خطة استراتيجية جديدة للفترة التي تبدأ عام ٢٠١١ .

دال- عمليات الاتفاقية

[استعراض وضع تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف]

- ١- يرحب بالدليل حول الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
- ٢- ويطلب إلى الأمين التنفيذي إعداد استعراض لوضع تنفيذ جميع مقررات مؤتمر الأطراف، استناداً إلى الدليل ، أن يقترح شكلاً مجمعاً للمقررات للنظر في [اجتماع ما بين الدورات] .
- ٣- ويطلب إلى رئيس مؤتمر الأطراف إنشاء فريق صياغة قانوني لمساعدة الأمين التنفيذي في إعداد استعراض وضع تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف .
- ٤- ويقرر استعراض وضع تنفيذ جميع المقررات في اجتماعه المقبل بهدف اعتماد الشكل المجمع للمقررات .

[إجراءات صنع المقررات حول القضايا الإدارية والمالية]

- ٥- ويصرح للأمين التنفيذي ، بموافقة مكتبه ، أن يكون قادراً على نقل الأموال الفائضة من الصندوق الائتماني BY للأنشطة الموافقة عليها والواردة في الصناديق الائتمانية BE و BZ في حالة كون الدعم الطوعي لهذه الأنشطة غير كاف لتغطية نفقاتها .

[استعراض توصيات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية]

- ١/ يُعيد إلى الأذهان مقرره لتقييم التوصيات في اجتماعه السادس التي قدمتها الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بهدف تقديم التوجيه إلى الهيئة الفرعية حول الطرق لتحسين مدخلاتها .
- ٦- يقرر الاضطلاع بهذا التقييم في اجتماعه السابع .
- ٧- ويطلب إلى اللجنة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية موافاة الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف بتحليل جودة توصياتها .
